الأمم المتحدة

A/70/631

الجمعية العامة

Distr.: General
23 December 2015
Arabic
Original: English

الدورة السبعون
البند ١٣٣ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد غيرت أوفارت (إستونيا)

أولا - مقدمة

١ - بناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السبعين البند المعنون ”الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥“ وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلساتها ٢ و ١٠ و ٢١ و ٢٣، المعقودة في ٩ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر و ١٦ و ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وترد البيانات التي أُدلي بها والملاحظات التي أُبديت خلال نظر اللجنة في هذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة[(١)].

٣ - وكان معروضا على اللجنة من أجل نظرها في هذا البند الوثائق التالية:

مكتب الأمم المتحدة للشراكات

(أ) تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة للشراكات (A/70/202)؛

(١) A/C.5/70/SR.2 و A/C.5/70/SR.10 و A/C.5/70/SR.21 و A/C.5/70/SR.23.

050116 050116 15-22904 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المخطط العام لتجديد مباني المقر

(ب) التقرير المرحلي السنوي الثالث عشر المقدم من الأمين العام عن تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر (A/70/343)؛

(ج) تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن المخطط العام لتجديد مباني المقر للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (A/70/5 (Vol. V))؛

(د) تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريريه عن الأمم المتحدة والمخطط العام لتجديد مباني المقر للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (A/70/338 و Corr.1)؛

(هـ) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة بهذا الموضوع (A/70/441)؛

تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

(و) تقرير الأداء الثاني المقدم من الأمين العام عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/70/557)؛

(ز) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة بهذا الموضوع (A/70/619).

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - مكتب الأمم المتحدة للشراكات

٤ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها الثانية، المعقودة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر. وفي هذا الاجتماع، عرض رئيس اللجنة شفويا مشروع مقرر بعنوان ”مكتب الأمم المتحدة للشراكات“.

٥ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بدون تصويت (انظر الفقرة ١١).

باء - المخطط العام لتجديد مباني المقر

٦ - في الجلسة ٢١، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان ”المخطط العام لتجديد مباني المقر“ (A/C.5/70/L.9)، قدمه رئيس اللجنة بناء على مشاورات غير رسمية نسقها ممثل إسرائيل ونائب رئيس اللجنة.

٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/70/L.9 بدون تصويت (انظر الفقرة ١٠، مشروع القرار الأول).

جيم - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

٨ - في الجلسة ٢٣، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان ”الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥“ (A/C.5/70/L.10)، قدمه رئيس اللجنة بناء على مشاورات غير رسمية نسقها ممثل أيرلندا.

٩ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/70/L.10 بدون تصويت (انظر الفقرة ١٠، مشروع المقرر الثاني).

ثالثاً – توصيات اللجنة الخامسة

١٠ – توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

مشروع القرار الأول
المخطط العام لتجديد مباني المقر

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٤٩/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٣٨/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٢٣٤/٥٦ و ٢٣٦/٥٦ المؤرخين ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٨٦/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، والجزء الثاني من قرارها ٢٩٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وإلى قرارها ٢٩٥/٥٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، والجزء الثاني من قرارها ٢٤٨/٦٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وإلى قراراتها ٢٥٦/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، و ٢٨٢/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، و ٢٥١/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، و ٨٧/٦٢ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و ٢٧٠/٦٣ المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، و ٢٢٨/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، و ٢٦٩/٦٥ المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ٢٠١١، والجزء الثالث من قرارها ٢٥٨/٦٦ المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢، والجزء الخامس من قرارها ٢٤٦/٦٧ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، والجزء الرابع من قرارها ٢٤٧/٦٨ ألف المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، والجزء السابع من قرارها ٢٤٧/٦٨ باء المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤، والجزء الثامن من قرارها ٢٧٤/٦٩ ألف المؤرخ ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، وإلى مقرراتها ٥٦٦/٥٨ المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، و ٥٤٣/٦٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، و ٥٥٥/٦٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،

وقد نظرت في التقرير المرحلي السنوي الثالث عشر للأمين العام[(١)]، وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن المخطط العام لتجديد مباني المقر للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤[(٢)]، وتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن

(١) A/70/343.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون، الملحق رقم ٥ (A/70/5)، المجلد الخامس.

المخطط العام لتجديد مباني المقر للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤[٣]، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة[٤]،

١ - تحيط علما بالتقرير المرحلي السنوي الثالث عشر للأمين العام[١]، وتقرير مجلس مراجعي الحسابات[٢]، وتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات[٣]؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية[٤]؛

٣ - تقبل تقرير مجلس مراجعي الحسابات[٢]؛

٤ - توافق على توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره؛

٥ - تؤكد الدور الخاص الذي تؤديه حكومة البلد المضيف فيما يتعلق بالدعم المقدم إلى مقر الأمم المتحدة في نيويورك؛

٦ - تلاحظ ما تجنيه البلدان المضيفة من فوائد، بما فيها الفوائد الاقتصادية، من وجود الأمم المتحدة، وما تتحمله من تكاليف؛

٧ - تشير إلى الفقرة ١٠ من الجزء الثامن من قرارها ٢٧٤/٦٩ ألف، وتلاحظ مع القلق استمرار التأخير في هدم مبنى المرج الشمالي المؤقت، الذي يدخل ضمن نطاق مشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل إنجاز تفكيك وهدم المبنى دون مزيد من التأخير وأن يبلغ عن ذلك في سياق تقريره المقبل؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل احترام القيمة التذكارية لمكتبة داغ همرشولد؛

٩ - تؤكد من جديد التزامها بتجديد مبنى مكتبة داغ همرشولد ومبنى الملحق الجنوبي، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة مقترحات مستقبلية بشأن تجديد هذين المبنيين في مشروعين منفصلين خارج نطاق المخطط العام لتجديد مباني المقر عن طريق الإجراءات المعمول بها، لتنظر فيها الجمعية العامة وتوافق عليها؛

---

(٣) A/70/338 و Corr.1، الفرع الثالث.

(٤) A/70/441.

١٠ - تشير أيضا إلى الفقرة ١٢ من الجزء الرابع من قرارها ٢٤٧/٦٨ ألف، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يواصل المشاركة في محادثات رفيعة المستوى مع سلطات المدينة المضيفة بهدف معالجة الشواغل الأمنية غير المحسومة في ما يتعلق بمبنى مكتبة داغ همرشولد ومبنى الملحق الجنوبي، وأن يبلغ عن هذه المسألة في سياق التقرير المرحلي السنوي الرابع عشر؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل الانتهاء من عملية الشراء الخاصة بالأعمال المتصلة بالأمن في الشارعين ٤٢ و ٤٨ في الوقت المناسب وإنجاز تلك الأعمال قبل نهاية عام ٢٠١٦؛

١٢ - تعرب عن الأسف لعدم إتاحة البيانات عن استهلاك المنافع لقياس الفوائد المحققة مقارنة باستهلاك المنافع قبل المخطط العام لتجديد مباني المقر، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المرحلي السنوي الرابع عشر بيانات عن الاستهلاك الحالي للمنافع، بما في ذلك أنماط الاستهلاك قبل المخطط العام لتجديد مباني المقر؛

١٣ - تقر بتسليم أنشطة ما بعد التجديد إلى مكتب خدمات الدعم المركزية التابع لإدارة الشؤون الإدارية بالأمانة العامة، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل توافر آليات مناسبة للمساءلة وتسلسل إداري واضح بعد إغلاق مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر، وأن يبلغ عن ذلك في سياق التقرير المرحلي السنوي الرابع عشر؛

١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل تغطية تكاليف الأنشطة المتبقية من الموارد المتاحة لمشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر؛

١٥ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل إبقاء أي تغييرات في التكاليف عند أدنى حد ممكن وتقديم معلومات مفصلة وشاملة في التقرير المرحلي المقبل؛

١٦ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم معلومات مستكملة بشأن آخر نفقات المشروع والتزاماته وصرفياته، وتحليلا مفصلا للاحتياجات المتعلقة بالأنشطة المتبقية إلى حين إنجاز المشروع والوفورات المحتملة المتوقعة من إغلاق العقود في التقرير المرحلي السنوي الرابع عشر؛

١٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يعجل بإنجاز الأنشطة المتبقية وإقفال الحساب المالي للمشروع بصفة نهائية؛

١٨ - تكرر طلبها إلى اللجنة الاستشارية أن تطلب إلى مجلس مراجعي الحسابات مواصلة تقديم تقارير سنوية عن المخطط العام لتجديد مباني المقر، بما في ذلك الأنشطة المتبقية من المشروع، إلى حين إقفال الحسابات بصفة نهائية؛

١٩ - تشير إلى الفقرة ١٨ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم بيانات عن الفوائد القابلة للقياس الكمي التي أفيد أنها نجمت عن المخطط العام لتجديد مباني المقر؛

٢٠ - تلاحظ قرب إصدار المبادئ التوجيهية لإدارة مشاريع التشييد التي تنفذها المنظمة، وتشجع الأمين العام على قبول جميع التوصيات ذات الصلة التي قدمها مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية، حسب الاقتضاء؛

٢١ - تطلب إلى اللجنة الاستشارية أن تطلب إلى مجلس مراجعي الحسابات استكمال الورقة التي أعدها عن الدروس المستفادة من المخطط العام لتجديد مباني المقر، إذا اقتضى الأمر، وإدراجها كمرفق للتقرير المقبل لمجلس مراجعي الحسابات عن المخطط العام لتجديد مباني المقر.

مشروع القرار الثاني
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

ألف
الاعتمادات النهائية لميزانية فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

إن الجمعية العامة،

١ - تحيط علما بتقرير الأداء الثاني الذي قدمه الأمين العام عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥[(١)]، وبتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بهذا الموضوع[(٢)]؛

٢ - تقرر، بالنسبة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، ما يلي:

(أ) يُخفض الاعتماد البالغ ٣٠٠ ٩١٩ ٨٣١ ٥ دولار من دولارات الولايات المتحدة الذي رصدته في قراراتها ٢٦٣/٦٩ ألف المؤرخ ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، و ٢٧٤/٦٩ ألف المؤرخ ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، و ٢٧٤/٦٩ باء المؤرخ ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥ بمقدار ٨٠٠ ٣٥٣ ٢٣ دولار، وذلك على النحو التالي:

الباب	المبلغ المعتمد في القرارات ٢٦٣/٦٩ ألف و ٢٧٤/٦٩ ألف و ٢٧٤/٦٩ باء	الزيادة/(النقصان)	الاعتماد النهائي
	(دولارات الولايات المتحدة)		
الجزء الأول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما			
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما	١١٩ ٢٢٩ ٣٠٠	(١ ١٢٦ ١٠٠)	١١٨ ١٠٣ ٢٠٠
٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس والاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات	٦٧٣ ٥١٠ ٢٠٠	(١٣ ٣٩٨ ٨٠٠)	٦٦٠ ١١١ ٤٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الأول	٧٩٢ ٧٣٩ ٥٠٠	(١٤ ٥٢٤ ٩٠٠)	٧٧٨ ٢١٤ ٦٠٠
الجزء الثاني - الشؤون السياسية			
٣ - الشؤون السياسية	١ ٣٠٥ ٧٩٠ ٢٠٠	(١٤ ٩٨٢ ٣٠٠)	١ ٢٩٠ ٨٠٧ ٩٠٠
٤ - نزع السلاح	٢٥ ٣٧٩ ٧٠٠	٢ ٣٢٩ ٦٠٠	٢٧ ٧٠٩ ٣٠٠
٥ - عمليات حفظ السلام	١١٣ ٨١٨ ٥٠٠	(٣ ٧٩٥ ٧٠٠)	١١٠ ٠٢٢ ٨٠٠
٦ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٨ ١٥٩ ٦٠٠	(١٣٥ ٠٠٠)	٨ ٠٢٤ ٦٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الثاني	١ ٤٥٣ ١٤٨ ٠٠٠	(١٦ ٥٨٣ ٤٠٠)	١ ٤٣٦ ٥٦٤ ٦٠٠

(١) A/70/557.

(٢) A/70/619.

الباب	المبلغ المعتمد في القرارات ٢٦٣/٦٩ ألف و ٢٧٤/٦٩ ألف و ٢٧٤/٦٩ باء	الزيادة/(النقصان)	الاعتماد النهائي
		(دولارات الولايات المتحدة)	
الجزء الثالث – العدل والقانون الدوليان			
٧ – محكمة العدل الدولية	٥١ ٤٠٣ ١٠٠	(٣٤٣ ٤٠٠)	٥١ ٠٥٩ ٧٠٠
٨ – الشؤون القانونية	٤٨ ٠٨٧ ١٠٠	١٩٧ ٣٠٠	٤٨ ٢٨٤ ٤٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الثالث	٩٩ ٤٩٠ ٢٠٠	(١٤٦ ١٠٠)	٩٩ ٣٤٤ ١٠٠
الجزء الرابع – التعاون الدولي لأغراض التنمية			
٩ – الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	١٦٣ ٧٨٩ ٠٠٠	(٤٢٤ ٥٠٠)	١٦٣ ٣٦٤ ٥٠٠
١٠ – أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية	١١ ٥٧٩ ١٠٠	(٢ ٦٦٩ ٠٠٠)	٨ ٩١٠ ١٠٠
١١ – دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	١٧ ٠١٠ ٤٠٠	(٢ ٩٢٥ ٢٠٠)	١٤ ٠٨٥ ٢٠٠
١٢ – التجارة والتنمية	١٤٧ ٩١٥ ٣٠٠	(٤١٩ ٢٠٠)	١٤٧ ٤٩٦ ١٠٠
١٣ – مركز التجارة الدولية	٣٩ ٤٥٤ ٩٠٠	(٥٥٩ ٢٠٠)	٣٨ ٨٩٥ ٧٠٠
١٤ – البيئة	٣٤ ٥١٠ ٧٠٠	(١ ٨٦٠ ٦٠٠)	٣٢ ٦٥٠ ١٠٠
١٥ – المستوطنات البشرية	٢٣ ١٣٠ ٣٠٠	١ ٨٩٢ ٩٠٠	٢٥ ٠٢٣ ٢٠٠
١٦ – المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية	٤٣ ٩٣٨ ٣٠٠	(٨٢ ٩٠٠)	٤٣ ٨٥٥ ٤٠٠
١٧ – هيئة الأمم المتحدة للمرأة	١٥ ٣٥٦ ٥٠٠	(٣٦ ٤٠٠)	١٥ ٣٢٠ ١٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الرابع	٤٩٦ ٦٨٤ ٥٠٠	(٧ ٠٨٤ ١٠٠)	٤٨٩ ٦٠٠ ٤٠٠
الجزء الخامس – التعاون الإقليمي لأغراض التنمية			
١٨ – التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	١٥٠ ٩٥١ ٩٠٠	(٣ ٧٧٧ ٨٠٠)	١٤٧ ١٧٤ ١٠٠
١٩ – التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	١٠٢ ٥١٥ ٧٠٠	(٢ ١٦٧ ٩٠٠)	١٠٠ ٣٤٧ ٨٠٠
٢٠ – التنمية الاقتصادية في أوروبا	٧٢ ٥٣٢ ٦٠٠	٢ ٩٣٠ ٠٠٠	٧٥ ٤٦٢ ٦٠٠
٢١ – التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١١٤ ٠٥٠ ٠٠٠	٣ ٠٦٣ ٦٠٠	١١٧ ١١٣ ٦٠٠
٢٢ – التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	٧٢ ٠٧٣ ٨٠٠	١ ٩١٣ ١٠٠	٧٣ ٩٨٦ ٩٠٠
٢٣ – البرنامج العادي للتعاون التقني	٥٧ ٧٩٢ ٢٠٠	(٩٩٥ ٤٠٠)	٥٦ ٧٩٦ ٨٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الخامس	٥٦٩ ٩١٦ ٢٠٠	٩٦٥ ٦٠٠	٥٧٠ ٨٨١ ٨٠٠
الجزء السادس – حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية			
٢٤ – حقوق الإنسان	٢٠٨ ٣٨١ ٧٠٠	١ ٨٣٩ ٥٠٠	٢١٠ ٢٢١ ٢٠٠
٢٥ – توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين	٩٠ ٨٦٨ ٩٠٠	(١ ١٨٧ ٧٠٠)	٨٩ ٦٨١ ٢٠٠
٢٦ – اللاجئون الفلسطينيون	٥٥ ٣٠٢ ٤٠٠	٣٨ ٤٠٠	٥٥ ٣٤٠ ٨٠٠
٢٧ – المساعدة الإنسانية	١١٩ ٧٧٧ ٣٠٠	(٧٠٥ ٥٠٠)	١١٩ ٠٧١ ٨٠٠

الباب	المبلغ المعتمد في القرارات ٦٩/٢٦٣ ألف و ٦٩/٢٧٤ ألف و ٦٩/٢٧٤ باء	الزيادة/(النقصان)	الاعتماد النهائي
		(دولارات الولايات المتحدة)	
المجموع الفرعي، الجزء السادس	٤٧٤ ٣٣٠ ٣٠٠	(١٥ ٣٠٠)	٤٧٤ ٣١٥ ٠٠٠
الجزء السابع – الإعلام			
٢٨ – الإعلام	١٩٠ ٠٧٩ ٩٠٠	(٥٣٥ ١٠٠)	١٨٩ ٥٤٤ ٨٠٠
المجموع الفرعي، الجزء السابع	١٩٠ ٠٧٩ ٩٠٠	(٥٣٥ ١٠٠)	١٨٩ ٥٤٤ ٨٠٠
الجزء الثامن – خدمات الدعم المشتركة			
٢٩ ألف – مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية	٥٦ ٧٣٦ ٢٠٠	٤٦١ ٨٠٠	٥٧ ١٩٨ ٠٠٠
٢٩ باء – مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات	٣٧ ١٧٩ ٥٠٠	١٢ ٢٧٣ ٢٠٠	٤٩ ٤٥٢ ٧٠٠
٢٩ جيم – مكتب إدارة الموارد البشرية	٧٧ ٤١٢ ٢٠٠	(٢٢٨ ٧٠٠)	٧٧ ١٨٣ ٥٠٠
٢٩ دال – مكتب خدمات الدعم المركزية	١٩٤ ٢٨٧ ٥٠٠	٢ ٦٨٧ ٤٠٠	١٩٦ ٩٧٤ ٩٠٠
٢٩ هاء – مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٧٤ ٤٥٣ ١٠٠	(٧٧٥ ٦٠٠)	٧٣ ٦٧٧ ٥٠٠
٢٩ واو – الإدارة، جنيف	١٥٥ ٨٠٢ ٧٠٠	٣ ٣٥٦ ٩٠٠	١٥٩ ١٥٩ ٦٠٠
٢٩ زاي – الإدارة، فيينا	٤٠ ٩٢٩ ٨٠٠	(٣ ٨١٧ ٣٠٠)	٣٧ ١١٢ ٥٠٠
٢٩ حاء – الإدارة، نيروبي	٣١ ٤٦٧ ٩٠٠	١٨٨ ٦٠٠	٣١ ٦٥٦ ٥٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الثامن	٦٦٨ ٢٦٨ ٩٠٠	١٤ ١٤٦ ٣٠٠	٦٨٢ ٤١٥ ٢٠٠
الجزء التاسع – الرقابة الداخلية			
٣٠ – الرقابة الداخلية	٤٠ ٦٣٢ ١٠٠	٤٠٦ ٣٠٠	٤١ ٠٣٨ ٤٠٠
المجموع الفرعي، الجزء التاسع	٤٠ ٦٣٢ ١٠٠	٤٠٦ ٣٠٠	٤١ ٠٣٨ ٤٠٠
الجزء العاشر – الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة			
٣١ – الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل	١١ ٤١١ ٤٠٠	١٨٨ ٢٠٠	١١ ٥٩٩ ٦٠٠
٣٢ – المصروفات الخاصة	١٤٣ ٦٦٠ ٢٠٠	(٩ ٤٥٧ ٤٠٠)	١٣٤ ٢٠٢ ٨٠٠
المجموع الفرعي، الجزء العاشر	١٥٥ ٠٧١ ٦٠٠	(٩ ٢٦٩ ٢٠٠)	١٤٥ ٨٠٢ ٤٠٠
الجزء الحادي عشر – النفقات الرأسمالية			
٣٣ – التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية	١٠٩ ٨٦٤ ٥٠٠	١ ٦١٨ ٦٠٠	١١١ ٤٨٣ ١٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الحادي عشر	١٠٩ ٨٦٤ ٥٠٠	١ ٦١٨ ٦٠٠	١١١ ٤٨٣ ١٠٠
الجزء الثاني عشر – السلامة والأمن			
٣٤ – السلامة والأمن	٢٤٣ ٨٦٦ ٤٠٠	٧ ٧٣٠ ٨٠٠	٢٥١ ٥٩٧ ٢٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الثاني عشر	٢٤٣ ٨٦٦ ٤٠٠	٧ ٧٣٠ ٨٠٠	٢٥١ ٥٩٧ ٢٠٠
الجزء الثالث عشر – حساب التنمية			
٣٥ – حساب التنمية	٢٨ ٣٩٨ ٨٠٠	–	٢٨ ٣٩٨ ٨٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الثالث عشر	٢٨ ٣٩٨ ٨٠٠	–	٢٨ ٣٩٨ ٨٠٠

الباب	المبلغ المعتمد في القرارات ٦٩/٢٦٣ ألف و ٦٩/٢٧٤ ألف و ٦٩/٢٧٤ باء	الزيادة/(النقصان)	الاعتماد النهائي
	(دولارات الولايات المتحدة)		
الجزء الرابع عشر – الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين			
٣٦ – الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٥٠٩ ٤٢٨ ٤٠٠	(٦٣ ٣٠٠)	٥٠٩ ٣٦٥ ١٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الرابع عشر	٥٠٩ ٤٢٨ ٤٠٠	(٦٣ ٣٠٠)	٥٠٩ ٣٦٥ ١٠٠
المجموع	٥ ٨٣١ ٩١٩ ٣٠٠	(٢٣ ٣٥٣ ٨٠٠)	٥ ٨٠٨ ٥٦٥ ٥٠٠

(ب) يؤذن للأمين العام بنقل اعتمادات في ما بين أبواب الميزانية بموافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

(ج) بالإضافة إلى الاعتمادات الموافق عليها بموجب الفقرة ٢ (أ) أعلاه، يعتمد مبلغ ٠٠٠ ٧٥ دولار لكل سنة من فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ من الإيرادات المتراكمة في صندوق الهبات المخصصة للمكتبة وذلك لشراء كتب ودوريات وخرائط ومعدات للمكتبة ولتغطية نفقات مثيلة أخرى لمكتبة قصر الأمم في جنيف بما يتفق مع أهداف الهبة وشروطها.

باء

التقديرات النهائية لإيرادات فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

إن الجمعية العامة،

تقرر، بالنسبة إلى فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، ما يلي:

(أ) أن تُرفع تقديرات الإيرادات البالغة ٥٠٠ ٨٣٣ ٥٤٦ دولار من دولارات الولايات المتحدة التي وافقت عليها في قراريها ٦٩/٢٦٣ باء المؤرخ ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، و ٦٩/٢٧٤ باء المؤرخ ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥ بمبلغ ٣٠٠ ٨٢٢ ٢٧ دولار، وذلك على النحو التالي:

باب الإيرادات	المبلغ المعتمد في القرارات ٦٩/٢٦٣ ألف و ٦٩/٢٧٤ ألف و ٦٩/٢٧٤ باء	الزيادة/(النقصان)	الاعتماد النهائي
	(دولارات الولايات المتحدة)		
١ – الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٥١٣ ٨٩٠ ٩٠٠	(٥٨٠ ١٠٠)	٥١٣ ٣١٠ ٨٠٠
المجموع الفرعي، باب الإيرادات ١	٥١٣ ٨٩٠ ٩٠٠	(٥٨٠ ١٠٠)	٥١٣ ٣١٠ ٨٠٠
٢ – الإيرادات العامة	٣٧ ٨٩٧ ١٠٠	٢٩ ٠٠١ ٥٠٠	٦٦ ٨٩٨ ٦٠٠
٣ – الخدمات المقدمة للجمهور	(٤ ٩٥٤ ٥٠٠)	(٥٩٩ ١٠٠)	(٥ ٥٥٣ ٦٠٠)

باب الإيرادات	المبلغ المعتمد في القرارات ٦٩/٢٦٣ ألف و ٦٩/٢٧٤ ألف و ٦٩/٢٧٤ باء	الزيادة/(النقصان)	الاعتماد النهائي
	(دولارات الولايات المتحدة)		
المجموع الفرعي، بابا الإيرادات ٢ و ٣	٣٢ ٩٤٢ ٦٠٠	٢٨ ٤٠٢ ٤٠٠	٦١ ٣٤٥ ٠٠٠
المجموع	٥٤٦ ٨٣٣ ٥٠٠	٢٧ ٨٢٢ ٣٠٠	٥٧٤ ٦٥٥ ٨٠٠

(ب) أن تُقيد الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين لحساب صندوق معادلة الضرائب وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥؛

(ج) أن تُخصم النفقات المباشرة لإدارة بريد الأمم المتحدة، والخدمات المقدمة إلى الزوار، وخدمات المطاعم والخدمات ذات الصلة، وتشغيل المرآب، وخدمات التلفزيون، وبيع المنشورات، التي لم يرصد لها اعتمادات في الميزانية، من حساب الإيرادات المتأتية من تلك الأنشطة.

١١- توصي اللجنة الخامسة أيضاً بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع المقرر التالي:

مكتب الأمم المتحدة للشراكات

إن الجمعية العامة تحيط علما بتقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة للشراكات[1].

(١) A/70/202.